قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 95 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى كتاب مديرية الشؤون الفنية المؤرخ 21/2/2001 المتضمن:

إشارة لاستدعاء المقدم من السيدة هناء ناصر بنت بكري وعلية المتضمن تثبيت اشغالها بالمقسم /7/ من العقار رقم /34/ انصاري تل الزرازير نبين لكم بانه لدى قيام لجنه المسح الاجتماعي بجرد العقار المذكور تبين ان المقسم /7/ مغلق وتم تدوين ذلك في جدول المسح الاجتماعي المؤرخ في 10/11/1999 المرفق صوره عنه وقد بين مكتب المراقبة /مجموعه الانصاري/ بكتابه المؤرخ 17/2/2000 بانه اثناء قيام القطاع بإخلاء الشقة اليسارية من البناء /34/ الطابق الثاني في محل تل الزرازير تبين انها مشغله من السيدة هناء ناصر بنت بكري وعلية ناصر تولد حلب 1951 بطاقة شخصيه 0728137/1319434 صادرة عن امين سجل حلب بتاريخ 12/12/1981 قيد شاكر اغا خـ 63/22 والمرفق صوره عنه وقد تقدمت المستدعية بسند تعهد كاتب بالعدل رقم عام /81/ خاص /1353/ سجل /1960/ صادر عن كاتب بالعدل الاول بحلب بتاريخ 21/2/2001 والمرفق طيا بتحملها كامل المسؤولية المدنية والجزائية تجاه مجلس المدينة والغير..

يرجى الاطلاع و الموافقة على العرض على المكتب التنفيذي لاتخاذ القرار المناسب حول طلب تثبيت اشغال المستدعية وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 14/3/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- الموافقة على تثبيت السيدة هناء ناصر بن بكري وعلية بالمقسم /7/ من العقار رقم /34/ انصاري تل الزرازير

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.